رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح منظومة الآداب) 459 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]857 -459[لي أرحام في دولة أخرى ولا يمكن أن ندخل من تلك الحدود إلا بدفع رشوة فما التوجيه؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول لي ارحام في في دولة اخرى لي ارحام في دولة اخرى وقد عاتبنا على عدم الذهاب لهم باننا قاطعون للرحم. نعم لنا؟ لنا لنا ارحام في دولة اخرى. ايه. وقد عاتبنا كثير على عدم الذهاب لهم - 00:00:00

لاننا قاطعون للرحم وسبب عدم ذهابنا هو اننا لا ندخل من تلك الحدود الا بدفع رشوة لرجال الجمارك حتى شو امورنا فهل هذا سبب لزيارتهم؟ او هو سبب مانع لعدم الذهاب لصلة الرحم - 00:00:20

تذهبون لزيارة الرحم ولو ترتب على هذا انكم تدفعون للمسؤولين لان هذا من باب التوصل الى الحق وصلة الرحم ولا تظلمون احد هذا ما ظلمتم فيه احد ويكون الاثم على الاخر - 00:00:38

هنا الاثم على الاخر نعم - 00:00:55